رابط المادة على منصة باحث

سنن ابي داوود

سنن أبي داوود - كتاب الخراج والإمارة والفيء 91-1-9341

عبدالعزيز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم. قال ابو داوود رحمه الله - 00:00:00

الله تعالى في سننه باب ما جاء في في اقطاع الاراضين عن ابيظ ابن حمال انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا حدثنا قتيبة بن سعيد الثقافي ومحمد بن المتوكل العسقلاني المعنى واحد ان محمد بن يحيى بن قيس الماء - 00:00:16

المأربي حدثهم قال اخبرني ابي عندك ولا البازلي عند المأرب يحصلنا منكم قال اخبرني ابي عن ثمامة ابن عن ثمامة ابني شراحيل عن سمية عن سمي ابن قيس عن شمير - 00:00:39

قال ابن المتوكل ابن عبد ابن عبد المدان عن شبير عن شمير قال ابن متوكل ابن ابن عبد المدان عن ابيظ ابن حمال انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:58

فاستقطعه الملح. قال ابن المتوكل الذي بمأرب. فقطعه له. فلما ان ولى قال رجل من المجلس اتدري ما قطعت له انما قطعت له من قال انما قطعت له الماء العد. العداء. العدة - 00:01:16

قال فانتزع منه قال وسألته عما يحمى فانتزع فانتزع منه قال وسألته وسأله وسأله عما يحمى من الاراك قال ما لم تنله خفاف وقال ابن المتوكل اخفاف الابل حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا قال قال محمد بن الحسن المخزومي - 00:01:36

ما لم تنله اخفاف الابل يعني ان الابل ان الابل تأكل منتهى رؤوسها ويحمى ما فوق ما فوقه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد - 00:02:01

المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الحديث الثقفي المتوكل العسقلاني المعنى واحد ان اتفقا المعنى ان محمد بن يحيى ابن قيس المأربية كان يذكر مأرب نسبة الى مأرب كمنزل بلدة باليمن - 00:02:18

حدثهم قال اخبرني ابي عثروات ابن شراحيل عن سمية ابن قيس عن عن شمير قال المتوكل ابن عبد المدان عن ابيظ ابن حنبل انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقاه الملح - 00:02:40

الهمزة وسيم الثالث طلب يعني طلب منها ان يقطعه الملح قال ابن المتوكل على محمد المتوكل وهو هذا الشيوخ المؤلف في هذا الحديث قتل ابن سعيد الثقفي ومحمد المتوكل العسقلاني - 00:02:55

هنا قال محمد متوكل في رواية عن سمير ابن عبد الماء ابن عبدالمد المدام واما قتيبة فقال في عن سبيل فقط بغير النسب الى ابيه الحمال اما اذا له صحبة - 00:03:13

وكان اسمه اسود سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح يعني معدن الملح يعني سأله نقطة اياه - 00:03:33

اقطع الهزء هذا هو ان يقطعه الملح قال المتوكل الذي بمأرب قال في رواية فقطع الملح يعني اعطاه فقطعه له يعني اعطاه اياه منحه اياه فلما ان ولى قال رجل من المجلس - 00:03:51

الينا هو الاقرب لحابسه وذكره الطيبي قيل له العباس ابن فرداس تدري يعني يخاطب الرسول ما اقطعته يا رسول الله انما اقطعته الماء العد عد بكسر العين وتجسيد الدال يعني الدائم الذي لا ينقطع - 00:04:21

قال في القاموس الماء الذي له مادة لا تنقطع كماء العين والمقصود ان الملح الذي قطعت له كالماء العد في حصوله من غير من غير

عمل فلما قال له ذلك انتزع رسول الله ذلك الملحم منه من الابيظ - 00:04:41
قال القارئ علم من ذلك ان اقطاع المعادن انما يجوز اذا كانت باطلة لا ينال منها شيء الا بتعب ومؤونة قال كالملح والنفط والفيروز ولحمه وما كانت ظاهرة يقصد المقصود من غير تأكد ولا صنعة لا يجوز اقطاعها - 00:05:06
لان نصرك فيها الناس فيها شركاء كما كان الشركاء في الماء والكلى والنار تصفية شركاء كالكلى ومياه الاودية ان الحاكم اذا حكم ثم ظهر ان الحق في خلافه ينقض حكمه ويرجع عنه - 00:05:29
اعطاه المادة يعني اعطته شيئا ما في تعب الجروح كله يأتي ويخدم ويروح ما يحتاجه. فاذا اعطي واحد مثل البر مع البر عامة للناس الكل يأتي بدلوه ويستخرج الماء مثل الكلام - 00:05:51
والعشب الذي في البرية لا احد يختص بشيء كذلك الماء والملح لكن الشيء الذي يحتاج الى استخراج المعادن والذهب هو الذي يعطى قال السيوطي قال القاضي ابو الطيب انما اقطعه على ظهر ما سمع منه - 00:06:09
فمن استقضي في مسألة فصورت له على خلاف الله عليه فافتى فبالى انها بخلافه فافتى بما ظهر له ثانيا فلا يكون مخطئا وذلك الحكم ترتب على حجة الخصم تبين خلافها وليس ذلك من الخطأ في شيء - 00:06:38
قال السبكي يحتفل ان نعيشه ان انشاء تحريم اقطاع المعادن الظاهرة انما كان لما رده النبي صلى الله عليه وسلم ويكون اقطاعه قبل ذلك اما جائزا واما على حكم الاصل - 00:06:59
او يكون للطاعة كان مشروطا بصفة ويرشد اليه قوله في بعض الروايات فلا اذى حينما يتبين انه على خلاف الصفة المشروطة وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم استقاله بدون الحمل قال اقلني - 00:07:15
قال والظاهر ان استقالته تطيب لقلبه تكررا منه صلى الله عليه وسلم بمعجم الطبراني ان ابيظ قال اقلته منه على ان تجعله مني صدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو منك صدقة - 00:07:35
هذا من النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في مكارم الاخلاق هذا كلام تبكي وسأله عما يحمى من الاراك قال ما لم تنله ضفاف ابل في رواية محمد الحسن المخزومي ما لم تنله اخفاف الابل - 00:07:56
يعني ان الابل تأكل منتهى منتهى رؤوسها قال لعل المراد منه الارظ التي فيها الاراك عما يحبى من الاراك يعني الارض التي هي الاراك والاراك هو هو الشجر الذي يوحى منه - 00:08:23
والمراد قال قال المراد من الحمى هنا الاحياء المتعارف لا يجوز لاحد ان يختصه في فتح الودود الاراك بفتح الشجر والمراد انه سأله عن الاراك الذي يحمى لانه قال اي الاراك يجوز ان يحمى يا رسول الله - 00:08:42
قال وكيد ان واصل الحمى عند العرب ان الرئيس منهم كان اذا نزل منزلا مخصبا استعوى كلبا على مكان عال يأتي بكلب ويجعله يعوج على مكان عالي فاذا حيث انتهى صوته حماه من كل جانب - 00:09:09
فلا يرعى فيه غيره ويرعى هو مع غيره فيما تؤى هذي على عادتهم الجاهلية الرئيس اذا نزل منزلا ما عندهم يعني حيوانات والكلاب يستعملونها يأتي بالكلب ويجعله في مكان مرتفع ويجعله يعوي - 00:09:28
طيب لما وصل صوته اليه يحمي جميع الجهات فلا يرعى فيه الا هو ويشارك غيره لكن هذا خاص به الرئيس فنزل منزلا مخسق. يعني الرئيس نزل ارض خصبة يا عشب - 00:09:50
يأتي بكلب يستعوذ الكلب على المكان العالي الى حيث انتهى صوت حمام كل جانب فلا يرعى فيه غيره ولكن هو يشارك غيره والحمى هو المكان المحمي وهو خلاف ومعناه ان يمنع من الاحياء في ذلك الموات يذهب فيه الكلام - 00:10:11
هذا محمي لا احد يحييه حتى يبقى في العشب وترعاه مواشي مخصوصة ويمنع غيرها قال واحاديث الباب تدل على انه يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن بعده من الائمة اقطاع المعادن - 00:10:33
والمراد بالاقطاع جعلوا بعض الاراضي مخصصة لبعض الاشخاص وسمع المنحة سواء كان ذلك معدنا او ارضا فيصير ذلك البعض اولى به من غيره لكن بشرط ان يكون من المواثيق لا يختص به احد - 00:10:56

ما يكون من من الاشياء المشتركة ومنها حول البلد ترى به المواشي قال ابن التين انما انه انما يسمى اقطاعا اذا كان من ارض او عقاء وانما يقطع من الفي ولا يقطع من حق مسلم ولا معاهد - 00:11:18

للارض المملوكة او لها حق او فيها اختصاص ما تقضى وقد يكون الاقطاع تمليكا وغير تمليكا قالوا على الثاني يحمل ويقطعه صلى الله عليه وسلم الدود بالمدينة وقول النبي الم تله - 00:11:36

ما لم تناله اخفاف الابل يعني ماذا تصله اذا كان بمعزل من البراعي والعمارات تنزل من المراعي بمعزل الملال المراعي اللي حول البلد وبيوت البلد قالوا في دليل على انه ان الاحياء لا يجوز بقرب العمارة. عمارة البلد يعني البيوت - 00:11:54

لاحتياج البلد اليه لمرعى مواشيهم واذا يسر بقوله ما لم تنله اخفاف الابل يعني ليكون اللحية موضعا بعيد لا تصلوا الى الابر السارحة وقيل قيل اخفاه يريد يلبسان الابل الاصفع والخف هو - 00:12:26

الجمل المسن والمعنى ان ما قرب من المرأة لا يحمى بل يدرك بل يترك لمساء للابل وما بعدها ما حول البلد يترك للابل المسلة ترعاه وانما المكان البعيد العصمة الاخرى خف الجبل المسلم. والمعنى الجبل مسن. اللي تقدمت به السن. والمعنى ان ما قوم من المرعى لا يحمى بل يترك لمساند الابل وما في معناها من الضعاف - 00:12:48

التي لا يجوز التي لا تقوى على الامعان في طلب المرأة وذكر ابو داوود عن محمد الحسن المخزومي قال في اللواء الثانية قال ما لم تنله طاف الابل يعني ان الابل - 00:13:20

يعني ان الابل تأكل منتهى رؤوسها ويحمى من فوقه وذكر الخطاب وجها اخر وهو انه انما يحمى من الاراك ما بعد من حضرة العمارة فلا تبلغه الابل والرائحة اذا ارسلت في الرعي - 00:13:38

يعني ان الابل تأكل يعني حاصل ان انذاك ما لم تنله افواهها هذا مشيها على اخطأت يعني الابل تأكل منها رؤوسها يعني ما لم تنله اخاها هذا مشية على اخفافها - 00:13:59

وهي تمشي قلنا له وهي تمشي تبي تأكل وانت رؤوسها يأكلها ماشية منثى روسيا والحديث اه حيث هذا ضعيف لسان محمد ابن يحيى ابن قيس السبعي المأربي قال ابن عدي احاديث مظلمة من كرة - 00:14:17

والحديث اخرجه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن الغيب هذا كلام المنذري يقول حديث اسم محمد ابن يحيى ابن قيس السبايا المأربي وحيثه قال ابن عادل مظلمة منكرات اخرجه الترمذي - 00:14:50

وساذكر له المؤلف الشهاد وش قال عنه؟ اسأل الله ان يكون قال حسن وهذا اسناد ضعيف بجهالة سمي بن قيس وشمير وقد لجهالة ايش؟ لجهالة سمي ابن قيس. مهم. وشمير وهو ابن عبدالمدان. وقد توبع في طريق اخر. فالحديث - 00:15:09

حسن واخرجه الترمذي والنسائي في الكبرى من طريق محمد ابن يح من طريق محمد ابن يحيى ابن قيس المآلبي بهذا الاسناد المأربي المأربي بهذا الاسناد واخرجه ايش الله عليكم قال واخرجه الترمذي والنسائي في الكبرى من طريق محمد ابن يحيى ابن قيس المأرب بهذا الاسناد. وقال الترمذي - 00:15:28

حسن غريب والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القطع في القطاع في القطائع يرون جائزا ان يقطع الامام لمن رأى ذلك وصححه ابن حبان وضياء المقدسي في مختارته وسكت عنه عبدالحق الاشبيلي في احكامه الوسطى. واخرجه ابن ماجة من طريق فرج ابن - 00:15:52

من طريق فرج ابن سعيد ابن علقمة ابن سعيد ابن ابيض ابن حمال عن عمه ثابت ابن سعيد عن ابيه سعيد عن ابيض ابن حمال سيأتي نعم والحديث اللي بعده واخذه فرج ابن سعيد - 00:16:19

الحديث ظعيف لكن يقول له الحسن يعني حسن بشواهده متابعات بعدها يعني شاهد له من اول الحديث والحسنة ايش حسن وهذا اسناد ضعيف لجهالة سمية بن قيس وشمير وهو ابن عبد المدان وقد توبع في طريق اخر الحديث - 00:16:36

ضعيف سمية والكلام في محمد السبعي لكن لكن لو قدرت الحسن يقول حسن يعني بشواهد ومتابعته هذه اللي بعده متابع له نعم الحديث اللي بعده قال واخرجه ابن ماجة من طريق فرج لا لا - 00:17:05

الحديث نعم احسن الله اليكم حدثنا محمد بن احمد القرشي قال حدثنا عبد الله بن الزبير قال حدثنا فرج بن سعيد قال حدثني عمي ثابت بن قال حدثني عمي ثابت بن سعيد عن ابيه - 00:17:37
عن جده عن ابيظ ابن حمال هذا حديث فرج ابن سعيد عليه نعم عن ابيظ ابن حمال انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حمى الاراك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حمى في الاراك - 00:17:52
فقال اراك في حضاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حمى في الاراك. قال فرج يعني بحضاري الارض التي فيها الزرع المحاط عليها نعم. الاراك الشجر المعروف الذي يتخذ منه السواك - 00:18:09
وذكر ترجمة هذا الشارع يقول ترجمته بالفارسية صرخت بيلو طرحت كيلو لا حاجة هذا هذا بالفارسية اسمه وعندها في العربية الاراك بهذا ان ان ثابت ابن سعيد رواه عن ابي عن جدة - 00:18:28
عن ابي الحمال لو سأله عن حمى الاراك قال الرسول لا حمى في الاراك فقال اراكة في في حظاري يعني اراد الارض التي فيها الزرع المحاط عليها كالحظيرة وكانت تلك العراكة في ارض نحياها فلم يملكها وملك الارض دونها - 00:18:55
لانها كانت امرأة للسارحة الخطابي ايضا في العلم الاراكة اذا اذا نبتت في ملك رجل فانه محمي لصاحبه غير محظون عليه غير محدود عليه تملكه وتصرف فيه اذا مات نبت الاراك لا يحمى شجر الاراك - 00:19:26
مشترك لكن اذا نبت الاراك في ارض لشخص فلا حرج عليه من اراك اذا اذا نبتت في ملك رجل فانه محمول لصاحبه ولا يمنع من تملكه لانه لا فرق بينه وبين سائل الشجر الذي يتخذه الناس في اراضيه - 00:19:50
انما الممنوع عن يأتي الى شجرة الاراك ويحميه في البرية. اما ارضه التي ملكها ونبت فيها اراك فلا بأس والحديث سكت عن المنذرين لكن فيه جهالة قال يحيى عملتها قال حدثني فرج ابن سعيد قال حدثني عمي ثابت ابن سعيد عن ابيه عن جده - 00:20:20
الجهاد على بيوته وش قال عنه قال حسن لغيره وهذا اسناد ضعيف لجهالة ثابت ابن سعيد وهو ابن ابيض ابن حمال وجهالة ابيه كذلك وقد روي من طريق اخر سلف عند المصنف. وجهالة ابيه. وجهالة ابيه كذلك. وجهالة جده ايضا - 00:20:48
قال ايش وهذا؟ هذا اسناد ايش؟ حسن لغيره وهذا اسناد ضعيف لجهالة ثابت ابن سعيد وهو ابن وهو ابن ابيظ ابن حمال هالة ابيه كذلك وقد روي من طريق اخر سلف عند المصنف. الحديث السابق احسن ما يكون. نعم يعني لا نشد بعضهما بعضا. كل منهما ضعيف - 00:21:11
بعضهما بعضا. وهو وان كان فيه مجهولان كذلك يحسن به الحديث ان شاء الله تعالى عبد الله بن الزبير وهو ايش؟ وهو وان كان فيه مجهولان يشهد الحديث السابق وقد روي من طريق اخر سلف عند المصنف برقم الحديث السابق - 00:21:32
وهو وان كان فيه مجهولان وهو ان كان فيه مجهولان كذلك يحسن به الحديث ان شاء الله تعالى. عبدالله بن الزبير هو الحميدي القرشي المكي عن جده عن جدي ايش - 00:21:53
ابيض ابن حماد او عن عن ابيظ ابن آآ حدثنا محمد ابن احمد القرشي قال حدثنا عبد الله ابن الزبير قال حدثنا فرج بن سعيد قال حدثني عمي ثابت ابن - 00:22:11
سعيد عن ابيه عن جده ابيض ابن حمال نعم عن ابيظ ابن حمال عن ابيظ عندك نعم ظاهر كلام ان جده بن حماد مجهولان ها العناء على ان على ان جده ابو الحمال - 00:22:25
ها عن ثابت بن سعيد عن ابيه عن جده ابي بن حماد لانه قال في مجهول عن ثابت بن سعيد وابوه ولا جده والجده عسى الله يكون في حاشة الحديث السابق واخرجه ابن ماجة من طريق فرج ابن سعيد ابن علقمة ابن سعيد ابن ابيض ابن حمال عن عمه ثابت ابن سعيد عن ابي - 00:22:54
به سعيد عن ابيظ ابن حمال وثابت عن ابيه سعيد عن ابيه سعيد عن ابيظ ابن حمال وثابت وابوه مجهولان. لكن جهالتهما منجبرة بورود الحديث من طريق اخر ايش هذا كلام على اي شيء على هذا؟ الحديث السابق احسن الله اليكم. ايش يقول ايش - 00:23:15
واخرجه ابن ماجة من طريق فرج ابن سعيد ابن علقمة ابن سعيد ابن ابيظ ابن حمال عن عمه ثابت ابن سعيد عن ابيه سعيد عن

ابيض ابن حمال هو جده جده كان عنده زائدة - 00:23:39
عن عن ثابت ابن سعيد عن ابيه عن جده ابيظ بن حماد ابن الحمال لقال فيه ثلاث مجاهيل ثابت وابوه وجده الصحابة نعم لأ عن جد شابت بن سعيد عن ابيه سعيد عن جده - 00:23:56
ابيض ابن حماد الابيض هو الجذب نعم فيكون يشد بعضهما بعضا النار حدثنا عمر بن الخطاب ها هاه يعني ايش يعني يعني الارض التي فيها الزرع المحاط عليها ما اذا نبت في ارض - 00:24:25
مملوكة فلا حرج عليه انما نبت في ارض ليست مملوكة والحيلة لا تحمى لكن في الارض الملوكة لا حرج عليه كما مثل ما قال الخطابي والخطابي الاراك اذا نبتت في ملك رجل فانه محمي لصاحبه - 00:25:00
غير محظور عليه تملكه وتصرفه فلا فرق بينه وبين سائر الشجر الذي يتخذ الناس باعراضهم يعني انت اجعل شجر في ارضك تفاح شجر رمان شجرة كله واحد ما في فرق بينها - 00:25:19
اذا نبت الشجرة يراك مثل مثل الاشجار الاخرى لكن تأتي الى ارض البرية يا شجر راكبة تحميها لا ما لكن هي ارضك ان تملك ثم جاء ثم نبتت انا معك كلام خطابي وكذلك غيره - 00:25:37
نعم حدثنا عمر ابن الخطاب ابو حفص قال حدثنا الفريابي قال حدثنا ابانا قال عمر وهو ابن عبد الله ابن ابي حازم قال حدثني عثمان ابن ابن ابي حازم عن ابيه عن جده صخر - 00:26:04
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى ثقيفا فلما ان سمع ذلك صخر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم. يمد يمد احسننا عليهم. يمد النبي صلى الله عليه وسلم. فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ولم يفتح فجعل صخر - 00:26:19
حينئذ عهد الله عهد الله فجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته وذمته الا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه صخر اما بعد فان ثقيفا قد نزلت على حكمك - 00:26:39
كيا رسول الله وانا مقبل اليهم وهم في خيل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لاحمس عشرة دعوات اللهم بارك اللهم فدعا لاحمس عشر عشر دعوات اللهم بارك اللهم بارك لاحمس في خيلها ورجالها واتاه القوم - 00:27:05
فتكلم المغيرة ابن شعبة فقال يا رسول الله ان صخرا اخذ عمتي ودخلت فلما دخل فيهم دخلت فيما دخل اليكم ان صخرا اخذ فقال فتكلم المغيرة بن شعبة فقال يا رسول الله ان صخرا اخذ عمتي ودخلت فيما - 00:27:29
فيه المسلمون. يعني انها اسئلت. نعم. فدعاه فقال يا صخر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم. فادفع فادفع الى المغيرة عمته فدفعها اليه وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ماء لبني سليم - 00:27:49
ما لبني سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله انزلنيه انا وقومي قال نعم فانزل واسلم يعني يعني السلميين. السلميين. يعني السلميين فاتوا صخرا فسألوه وقال غيره الاسلميون - 00:28:08
مكان السلميين ان يدفع اليهم الماء. فابى فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا واتينا اسلمنا واتينا صخرا ليدفع الينا ماءنا فابى علينا. فدعاه فقال يا صخر ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم - 00:28:28
ودماءهم فادفع الى القوم ماءهم. قال نعم يا نبي الله. فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند كذلك حمرة حياء من اخذه الجارية واخذه الماء هذا الصخر الصخر هذا هو ابو حازم. صخر للعائلة - 00:28:48
وهو فتح العيد الاحمسي الكوفيين له صحبة والعيلة اسم امه قال ابو القاسم النبوي ليس بصخر للعيلة غير هذا الحديث فيما اعلم والحديث في اسناد اباءنا ابن عبد الله ابن ابي حازم - 00:29:09
الثقة ويحيى ابن معين قال الامام احمد الصدوق طالح الحديث ارجو ان لا بأس به فقال ابو حزم ابن حبان كان ممن فحش خطأه وانفرد بالمناكير وهذا الحديث فيه ان - 00:29:35
شيخ المؤلف عمر بن الخطاب ابو حفصة لان النبي صلى الله غزى ثقيف الطائف الطائف فلما سمع صخر ركب في خيل يمد النبي صلى

الله عليه وسلم يعني يكون مددا له على - 00:30:02
حتى تفح عليهم طيب فوجد نبي الله قد انصرف ولم يفتح له يحاصرها ايام طويلة ثم رجع وامتحن كذلك على الصحابة فجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته الا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:25
يعني خلف واكثر منه ما يفارق القصف حتى ينزل على حكم النبي وتفتح فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب صخر الى النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه اما بعد فان ثقيفا قد نزلت على حكمه يا رسول الله - 00:30:50
وانا مقبل اليهم وهم في خير الذي امر بالصلاة جامعة اذا حجم العمر نادى وجمعه وخاصة الجامعة فلما اجتمعوا دعا النبي صلى الله عليه وسلم لايه بس عشر دعوات اللهم بارك لاحمس في خيرها ورجالها - 00:31:15
وصخرة ماء حمصية منهم يعني صخرة لما نزل القصر لزمهم وجعل عهد الله حتى يفتح عليه فلذلك تعالى النبي صلى الله عليه قبيلته احبس رجاله عشر مرات اي لها ورجالها الخيل - 00:31:42
هم الفرسان يعني فرسان احبس بخيرها ورجالها فرسان احمسهم ركاب الخيل ورجالها للراجل الذي يغزو على رجعه كما قال الله تعالى واجب عليهم بخيرك ورجلك اي بفرسانك ومشاتك اي رجل مشاة - 00:32:16
واذا ارتعى النبي صلى الله عليه وسلم يحمس في خيلها ورجالها دعا الخيالة ودعا للرجالة وهم ليس ليس له ظهر يركبه الله تعالى واذن في الناس بالحج يترك رجالا وعلى كل ظامر - 00:32:43
واتى اتاه النبي صلى الله عليه وسلم اتاه القوم يعني او ثقيف جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم معروف ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذى بهم بضع سنة ليلة لعلهم يأتون - 00:33:11
تأخروا فلما تأخروا قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين الناس. ثم جاءوا بعد ذلك كما في الحديث في الصحيحين قالوا يا رسول الله نريد ان ترد الينا اهلنا لانهم جاؤوا هم - 00:33:27
بالابل والغنم حتى جعله معهم ونساءهم وابنائهم قال حتى حتى حتى يثبتوا في الحرب وحتى لا يفروا ما في حيلة خاصة نسائهم واولادهم معهم واموالهم كان عنده رجل الصمة شيخا كبيرا طال في السن يحبل ولكنه له خبرة طويلة - 00:33:47
الحروب ينزلونها على مقعد لكن له خبرة قال لما نزلوه قال ادعوا لي يا مالك رئيس دعوه المال اسمع اصوات اه ابل والغنم والنساء والاطفال. قال نعم جئتهم حتى فلا يفروا - 00:34:19
قال لا ليس هذا الفار لا يرده شيء ولكن جعلهم في مأمن وانتم ان ان انتصرتهم رجعت ويعافيكم بالغيبة وين انهزمتم رجعتم الى اهليكم قال لا لكن الله ساقهم فكانوا قادمة المسلمين - 00:34:49
الفيشات من الابل كذا ثم اسلموا بعد ذلك وجاءوا النبي صلى الله عليه وسلم استأنى بهم تأخر ما وزع المال ولا وزع السبي لعلهم يبعثون مسلمين مضى قضى عشرة ليلة ما اسلم ما جاؤوا وزع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:18
السعر السبي على الناس والاطفال وزع الاموال على الناس فجاءوا الو يا رسول الله لجئنا قال ان استنيت بكم فلم تأتوا الان وزع جعلوا يستضفوا النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا فيهم مراضعك يا رسول الله - 00:35:40
الذي سخر خطب الناس فقال ان اخوانكم جاؤوا مسلمين وان استغيثوا بهم بضع عشرة ليلة وعند ما لي عبد المطلب هو لهم ومن احب منكم ان يبقى على حظه منه فله ذلك - 00:36:08
و ومن احب ان يطيب نفسا يعني بدون مقابل فله ذلك. ومن احب ان يبقى فنعطيه في المستقبل الغنايم عن كل فريضة كذا اربع طواف ست فرائض فقال بعضهم طيب يا رسول الله وبعضهم قال الرسول طيبناه - 00:36:34
وقال بعضهم بعض القبائل لا انا فلا فقال ندري من طيب من لم يطيبه يرجع الى عرفاؤكم يرفعون لنا نعرف هو اللي يريد العوض فارد الناس عليهم سرا. قال قال لهم قبل ذلك لما جاؤوا احب الي احب الحديث ان يصدقوه - 00:36:55
ماذا تريدون؟ تريدون السبي او المال ما نملك اعطيكم الاثنين مال مال والنساء والاطفال اختاروا اما المال لا نعدل ونساءنا الاموال اخذت وقسمت والسبي رد عليهم ومن طابت نفسه غادي ينقص هون في الصحيحين - 00:37:21

هنا في هذا الحديث قال المغيرة كلم المغيرة والشعور قال يا نبي الله صخر اخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه مسلم لانها اسلمت ودعاهن فقال يا صح ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم. فادفع الى المغيرة عمته - 00:37:49

وغيرها مشروع ثقافي دخلت في الاسلام وسأل صخر ماء لبني سليم اه قال انزل لي يا رسول الله فانزله واسلم السلميون فاتوا صحبة فسألوه هل يدفع اليهم الماء؟ فابى يعني - 00:38:14

ابى هو او ابوا يعني هو وقومه امتنعوا من دفع المال الخطاب يشبه ان يكون امره برد الماء عليهم انما هو على معنى استطابة النفس منه ولذلك كان يظهر في وجهي اثر الحياء - 00:38:45

والاصل قال ان الكافر اذا هرب عن ما له فانه يكون فيعا للمسلمين. فاذا صار فيعا قد ملكه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جعله في صحراء فانه لا ينتقل ملكه عنه - 00:39:05

اليهم في اسلامهم فيما بعد ولكنه استطاب نفس صخر عنه ثم رده عليهم تألفا لهم على الاسلام وترغيبا لهم في الدين قال واما رد المرأة قد يحتمل ان يكون على هذا المعنى - 00:39:20

عمتي حالة كما فعل ذلك في سبع هوازن بعد ان استطاب انفسهم غانمين هذا في الصديق في في قصة هوازن ذي قد يحتمل ان يكون الامر فيها بخلاف ذلك لان القوم انما نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:35

فكان السبي والمال والدماء موقوفة على ما يريده الله عز وجل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد المرأة والا تسبى فقال فقال النبي يا صخر ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع الى القوم - 00:39:56

معهم لو قالوا يا نبي الله اسلمنا واتنا صخرا ليدفع الينا مائنا فابى علينا فدعاه فقال صخر ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع الى القوم دماءهم ما مائهم - 00:40:21

قال نعم يا نبي الله رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من اخذه الجارية واخذه الماء وهذا في سند كما ذكر في كلام - 00:40:36

عثمان ابن عبد الله ابن ابي حازم وثقه ابن معين وقد الامام احد صدوق قال له ابو حاتم لما فحص خطأه لكن هذا الحديث والحي السابق يشد بعضهما بعضا ايش قال عليهم - 00:40:54

اليكم اسناده ضعيف لجهالة عثمان بن ابي حازم وابيه ثم الانفراد ابان ابن عبد الله البجلي بروايته بمراد ايش بجهالة احسن الله اليكم اسناده ضعيف لجهالة عثمان ابن ابي حازم وابيه - 00:41:15

ثم لانفراد اذان ابن عبد الله البجلي بروايته وقد قال فيه ابن حبان في المجروحين وكان ممن فحش خطأه وانفرد بالمناكير وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين صدوق له مناكير. قلنا وقد ضعف هذا الحديث وقد ضعف - 00:41:30

فهذا الحديث عبد الحق في احكامه الوسطى. ووافقه ابن القطان في بيان الوهو في بيان الوهم والايهام. والبيهقي في السنن للكبرى جهالة هذا ضعيف اسناده ضعيف لجهالة عثمان ابن ابي حازم وابيه - 00:41:50

ابو انفراد يابان ثم الانفراد ابان ابن عبد الله البجلي بروايته لكن هذا الحجر هذا اللي بعده يشد بعضهما بعضا هذا الحديث هل فيه اقطاع هذا الحديث؟ الترجمة هل فيه اقطاع - 00:42:08

ها نعم الماء ايه قال انزلني انا وقومي ثم اقطاع الترجمة من باب القطاع الاراضي ها لان الماء بما حولها على كل حال يكون ساهل شاحن فيه ضعف والحاج على الاحاديث كلها هذي يشد بعضها بعضها تدل على ان - 00:42:31

الافطار يعني ثابت نعم سبعة ها نعم تشجيع له لان جلس عندهم واخذ وحتى حتى فتح عليه قال لا افارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:13

نعم تشجيعا لهذا بشاطئه وقوته واه ومرابطته عندهم حتى نزلوا على حكم الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين - 00:43:37

نعم الله عليه. صح قال نعم قال اريد اسألهم فابى فدعاه فقال اسلموا اذا اسلموا احمدوا عمر. فادع الى القوم معهم. خطب صح قال

نعم يا ابني الله استجاب ودفعه اليه - 00:44:00
نعم رأيت وجه النبي صلى الله عليه وسلم نعم يعني تغير من اخذ حمزة يعني يكون اخذ الجارية واخذ المال الاصل انه لا يأخذ عن مذهب اسلموا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:20
غير وجه حياء ما اراد يواجه تخلق لها وبالعتاب ويقول انت لماذا يعاتبه انما تغير احيانا وجعل يخاطب فخر بما كأنه ملكان وهي لا تملك بعد الاسلام خلاص ذكر الخطاب يقول الاصل ان الكافر اذا هرب من ماله فانه يكون فيعا - 00:44:42
فاذا صار شيئا وقد فقد ملكه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم جعله اذا جعله يسخر فانه لا ينتقمه اليهم عنه اليهم في اسلامهم في بعده ولكنه استطاب نفسه صخر - 00:45:24
ثم رده عليهم تألفا لهم عن الاسلام وترغيبا لهم في الدين تغير حياء حمرة من اخذه الجارية واخذ الماء يعني بعد ان بعد ان ملكه ورد عليهم تآلف اهل الاسلام واستطاب نفسه صخر - 00:45:38
وكذلك رد المرأة ولما استطاع ناس اتسحروا الضابط نفسه النبي تغير وجهه حياءا يعني من كونها يلا مع سهر وقال لا امرها ان يستطيب نفسه وقد شيء قد ملكه فتغير وجه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:09
يعني - 00:46:33